



## لجنة الانتخابات

تعيم رقم (2021/1 م)

إلى كافة المخاطبين بأحكام النظام الأساسي للجنة الأولمبية العمانية

الموضوع: انتخابات مجلس إدارة اللجنة الأولمبية العمانية للدورة الانتخابية (2020-1+2024)

- استناداً إلى النظام الأساسي للجنة الأولمبية العمانية المعتمد في الجمعية العمومية العادية المنعقدة بتاريخ 29 ديسمبر 2011 والمصادق عليه من اللجنة الأولمبية الدولية بتاريخ 14 مايو 2012 وتعديلاته المعتمدة.
  - وإلى قرار الجمعية العمومية العادية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 15 أبريل 2019م باعتماد لائحة الانتخابات للجنة الأولمبية العمانية.
  - وإلى قرار الجمعية العمومية العادية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر 2021م بإعتماد اللجان المشرفة على انتخابات اللجنة الأولمبية العمانية للدورة الانتخابية (2021-1+2024).
  - وإلى قرار الجمعية العمومية للجنة الأولمبية المنعقدة في 27 ديسمبر 2021م باعتماد موعد إنعقاد الجمعية العمومية العادية للجنة للانتخاب مجلس الإدارة للدورة الانتخابية (2020-1+2024)، وذلك يوم الاثنين الموافق 28/2/2022م.
- نود الإفادة بأنه سوف تتم إجراءات الانتخابات لاختيار مجلس إدارة جديد للجنة الأولمبية استناداً إلى النظام الأساسي للجنة ولائحة الانتخابات وبحسب شروط الترشح للتقدم لعضوية مجلس الإدارة المنصوص عليها في النظام واللائحة، عليه ستكون إجراءات العملية الانتخابية وفقاً للفترة الزمنية والتعليمات الآتية:



## لجنة الانتخابات

### أولاً: الجدول الزمني لسير العملية الانتخابية :

| البيان   | الفترة الزمنية     | ملاحظات   |
|--|--------------------|---|
| فتح باب الترشح   | 2022/1/4           | -   |
| إغلاق باب الترشح   | 2022/1/11          | تنهي الفترة في تمام الساعة 14:30 بتاريخ 1/11/2022 م |
| إعلان القائمة الأولية للمترشحين  | 2022/1/11          | تنهي الفترة في تمام الساعة 14:30 بتاريخ 16/1/2022 م |
| فترة الطعون على القائمة الأولية  | 2022/1/16-11       | -   |
| البت في الطعون المقدمة على القائمة الأولية.  | 2022/1/23 -16      | -   |
| فترة استكمال النواقص في طلبات الترشح   | 2022/1/25-23       | -   |
| إعلان المرشحين بقرار اللجنة بشأن طلب الترشح .  | 2022/1/26          | -   |
| إعلان القائمة النهائية .   | 2022/1/26          | -   |
| فترة الطعون على القائمة النهائية   | 2022/1/30 -26      | تنهي الفترة في تمام الساعة 14:30 بتاريخ 1/30/2022 م |
| البت في الطعون المقدمة على القائمة النهائية  | 2022/2/6-2022/1/30 | -   |
| إرسال قائمة المرشحين للفئات الانتخابية المختلفة إلى أعضاء الجمعية العمومية .               | 2022/2/7           | -   |
| إعلان قائمة الأسماء (أعضاء الجمعية العمومية ) الذين يحق لهم حضور اجتماع الجمعية العمومية . | 2022/2/7           | -   |
| آخر موعد لموافقة لجنة الانتخابات باسماء المندوبين .  | 2022/2/17          | -   |
| إعلان قائمة المندوبين لحضور اجتماع الجمعية العمومية .                                      | 2022/2/20          | -   |
| آخر موعد لسحب الترشيحات  | 2022/2/28          | قبل موعد الجمعية بثلاث ساعات                        |
| موعد انعقاد الجمعية العمومية   | 2022/2/28          | -   |



## لجنة الانتخابات

### ثانياً: شروط الترشح:

وفقاً للمادة (39) من النظام الأساسي للجنة، والمادة (4) من لائحة الانتخابات يُشترط في المترشح لعضوية مجلس الإدارة الآتي:

1. أن يكون عُماني الجنسية.
2. ألا يكون سوء السمعة بما يؤثر على سمعة اللجنة.
3. ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة في جنائية أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
4. ألا يقل عمره عن (30) ثلاثين سنة وقت تقديم طلب الترشيح، عدا مُمثل الرياضيين ، ولا يزيد عمره عن (70) سنة في تاريخ الانتخاب .
5. أن يكون حاصلاً على شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها وفق الأنظمة المعمول بها في السلطنة، أو كان عضواً في مجلس إدارة اللجنة أو أي من الاتحادات الرياضية لفترتين على الأقل.
6. ألا لا يكون عضواً في مجلس إدارة أي نادي، وأن لا يكون يعمل لدى أي هيئة رياضية خاصه عامله في المجال الرياضي مقابل أجر بوظيفة دائمه أو مؤقتة.
7. ألا يكون قد سبق أن أسقطت عنه العضوية بصفته الشخصية من أيٍ من الهيئات الخاصة العاملة في المجال الرياضي المحلية أو الدولية.



## لجنة الانتخابات

### ثالثاً: تشكيل مجلس الإدارة:

وفقاً لنص المادة (35) من النظام الأساسي للجنة يتشكل مجلس إدارة اللجنة الأولمبية على النحو الآتي:

1. الرئيس، ويكون منتخبًا من الجمعية العمومية.
2. نائب الرئيس، ويكون منتخبًا من الجمعية العمومية.
3. العضو العماني / الأعضاء العمانيون في اللجنة الأولمبية إن وجد.
4. العضو العماني / الأعضاء العمانيون في المجالس التنفيذية للاتحادات الرياضية الدولية المدرجة رياضتها في برنامج الألعاب الأولمبية -إن وجد- وبحد أقصى اثنين على أن تتم تزكيتهم من قبل الجمعية العمومية، فإذا زاد العدد عن ذلك يتم اختيار الاثنين بالانتخاب من قبل الجمعية العمومية.
5. ستة أعضاء ممثلين عن الاتحادات واللجان الرياضية المنتسبة للاتحادات الرياضية الدولية المدرجة رياضتها في برنامج الألعاب الأولمبية، وتنتخبهم الجمعية العمومية.
6. عضو واحد ممثل للاتحادات الرياضية والنوعية واللجان الرياضية المنتسبة للاتحادات الرياضية الدولية غير المدرجة رياضتها في برنامج الألعاب الأولمبية.
7. عضوة واحدة ممثلة لرياضة المرأة تنتخبتها الجمعية العمومية -أن وجدت- بشرط أن تكون ممن لديهن خبرة لا تقل عن (4) أربع سنوات في مجالات تتعلق برياضة المرأة.
8. ممثل واحد للرياضيين ممن شاركوا في أحدى آخر ثلاث دورات للألعاب الأولمبية أو الألعاب الآسيوية، تنتخبه لجنة الرياضيين وتعتمد其 الجمعية العمومية.
9. اثنان من الشخصيات الرياضية المستوفية للشروط والمعايير التي أقرتها الجمعية العمومية -أن وجدوا- دون إخلال بنص البند رقم (5) من المادة رقم (38) من النظام الأساسي.



## لجنة الانتخابات

### رابعاً: المستندات المطلوبة:

1. صورة من جواز السفر أو البطاقة الشخصية سارية المفعول.
2. أصل إستمارة الترشح لمجلس إدارة اللجنة الأولمبية معتمدة من مجلس إدارة الاتحاد/ اللجنة الرياضية مبين فيها المنصب المرشح له حسب النموذج المعد لذلك (في حالة الانطباق).
3. استمارة طلب الترشح لمجلس إدارة اللجنة الأولمبية موقعة من المترشح ، حسب النموذج المعد لذلك.
4. صورة من آخر مؤهل دراسي ، مصدق من الجهات الرسمية في حال حصوله على المؤهل من خارج السلطنة ( لا يقل مستوى التعليم عن البكالوريوس أو ما يعادلها ) ، أو تقديم ما يفيد شغل منصب في مجلس إدارة اللجنة الأولمبية أو أي اتحاد رياضي لدورتين.
5. شهادة عدم محكومية صادرة من الجهات المختصة بشرطه عمان السلطانية ويجب أن تكون صادرة من الجهات المختصة في 2021/12/1 أو أي تاريخ لاحق لهذا التاريخ.
6. صورة شخصية مقاس ( 4 × 6 سم ).
7. السيرة الذاتية موضحاً بها الخبرة الرياضية .

الآن



## لجنة الانتخابات

### خامساً: تعليمات هامة:

1. يجب على من يرغب في الترشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة الأولمبية العمانية تعبئ نموذج طلب الترشح المعد لذلك، على أن يرفق به كافة المستندات الثبوتية، وتقديم كل المستندات والوثائق الازمة حسب ما ورد في النظام الأساسي للجنة ، والالتزام بالشروط المحددة في المادة (39) من النظام الأساسي والمادة (4) من لائحة الانتخابات .
2. يتم تقديم الطلبات إلى لجنة الانتخابات مباشرة باليد (مبني اللجنة الأولمبية بالغيرة، الطابق الرابع، قاعة التحكيم ) مع إستلام إيصال تأكيد التسليم خلال الفترة من يوم الثلاثاء الموافق 4 يناير 2022م وحتى نهاية العمل الرسمي من يوم الثلاثاء الموافق 11 يناير 2022م .
3. لن يعتد بأي استمارة تصل بعد الساعة الثانية والنصف ظهراً من يوم الثلاثاء الموافق 11/1/2022م.

وتؤكد اللجنة على أهمية الالتزام بالتاريخ المحددة في التعميم والمشار إليها أعلاه ، ولن تقبل إستماراة أي مرشح بعد إنتهاء الفترة المحددة لذلك .  
راجين من الجميع التعاون لما فيه الخير للصالح العام .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ..

د.حمد بن محمد الحضرمي

رئيس لجنة الانتخابات

صدر في: 2 جمادى الاولى 1443هـ  
الموافق: 30 ديسمبر 2021م

مرفق :  
-استماراة الترشيح  
-استماراة طلب الترشح .